

الحماية الجنائية للمرافق والأموال العامة ﴿دراسة مقارنة﴾

رسالة للحصول على درجة دكتور فى الحقوق

مقدمه من:-

حمد زيدان نايف محمد العنزى

لجنة الحكم على الرسالة:

رئيساً

الأستاذ الدكتور / عمر السعيد رمضان

أستاذ القانون الجنائى - بكلية الحقوق - جامعة القاهرة

والشرف على الرسالة.

عضواً

الأستاذ الدكتور / مأمون محمد سلامه

أستاذ ورئيس قسم القانون الجنائى

(رئيس جامعة القاهرة - سابقاً)

عضواً

الأستاذ الدكتور / عبد الرؤوف مهدى

نائب رئيس جامعة المنصورة

(أستاذ القانون الجنائى)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ
مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(آية ١٦١) سورة آل عمران

إهداء

إلى وطني الكويت ... الذي عرس في أبنائه حب العلم ... ومؤثر لهم جميع السبل
للخضول على أرفع الدرجات.

إلى أصحاب الصنائع الحية ... الذين يحافظون على المرافق والأموال العامة ...
ويتمون أموال الأجيال القادمة.

إلى والدي ... إلى والدي ... إلى أخوتي ... الذي كان لدعائهم وتشجيعهم أثر
ودافع لإنجاز هذا البحث.

إلى من جعل الله بيني وبينها مودة ورحمة ... زوجتي الغالية ... وإلى أبنائي
الأعزاء الذي كان لصبرهم أطيب الأثر لإكمال هذا البحث الذي شغلني عنهم مع
قربي منهم ... لعل في هذا الإهداء تكفيرا عما أحسن نواهم من ذنب ... وتعبيرا
عما أكنه لهم من حب.

إلى جميع هؤلاء

أهدي هذه الرسالة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، وأصلى وأسلم على أفضل الخلق وقوتهم في إخلاص العمل لوجه الله، وعلى آله الطيبين الطاهرين وعلى آل بيته وأصحابه الغر الميامين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد ...

فإنه لامراء في ان لكل سياسة جنائية مقاصدها التي تهدف إليها، ومراميها التي شرعت لأجلها، وهذه المقاصد وتلك المرامي إنما يتحدد نطاقها ضيقاً واتساعاً تبعاً للمصالح المراد حمايتها. كما أن السياسة العقابية باعتبارها وسيلة السياسة الجنائية في إدراك تلك الحماية إنما تتحدد علامتها غلظة وتخفيفاً تبعاً لمدى رسوخ هذه المصالح في وجدان المجتمع، ويقدر ما تمثله من ارتباط بمقومات وجوده ومعطيات بقائه واستمراره.

ومن هنا كان التباين هو سمة السياسة الجنائية من دولة لأخرى، كما أن الاختلاف شيمتها، وهو تباين واختلاف ينطلقان من تسمية المعايير التي تتحدد على أساسها ملامح هذه السياسة، كما أنه تباين واختلاف تفرضه مرونة العوامل التي يتشكل منها اتجاه هذه السياسة على نحو معين.

على أنه يقدر تباين موقف التشريعات المقارنة من حيث ملامح السياسة العقابية القائمة فيها للحد من ظاهرة الجريمة بوجه عام إلا أنها تكاد تجمع على إقرار بعض الجرائم على بعضها الآخر لأهميتها التي تكمن في خطورتها المباشرة على المصالح الجوهرية والحيوية للمجتمع، فتفرد لها نظاماً عقابياً يتناسب وأهميتها وخطورة المساس بها.

ومن بين هذه الجرائم تلك الطائفة من الجرائم التي تقع عدواناً على المرافق والاموال العامة ويتهدد معها أداء الدولة لوظائفها المنوطة بها في تحقيق المصلحة العامة للمجموع.

وحماية المرافق والأموال العامة هو موضوع رسالتنا هذه والتي سوف نبين فيها كيف أن التشريع المقارن قد وضع حماية موضوعية وإجرائية من أجل تحقيق أقصى حماية ممكنة لها. والتي نعرض لمقدمتها في النقاط التالية:

أولاً: التعريف بموضوع البحث.

ثانياً: أهمية موضوع البحث.

ثالثاً: أسباب اختيار موضوع البحث.

رابعاً: أهمية الدراسة المقارنة.

خامساً: الخطه العامة للبحث.

أولاً: التعريف بموضوع البحث.

لاجدال في أن العموم والتجرد هما صفتا القاعدة القانونية اللتان يتلازمان فيها ويميزانها ويحددان معالمها، والأصل أن المشرع الجنائي عندما يشرع حماية للأموال بصفة عامة فهو يضع حماية تنبسط على كل ما ينطبق عليه هذا الوصف، إذ إن الأموال بصفة عامة في حماية القانون سواء.

إلا أن المشرع قد يجد في طبيعة بعض الأموال ما يدفعه إلى إخراجها من نطاق القاعدة العامة التي تدرج تحتها ليسبق عليها وصفاً قانونياً آخر ويخصها بنظام قانوني مستقل بها يتناسب مع أهميتها ويستجيب إلى الطل والدوافع التي حدثت به إلى اختصاصها بهذا النظام القانوني دون سواء، على الرغم من أنه لو نظر لها مجردة عما وجدها عليه من طبيعة خاصة لأخضعها لذات حكم القاعدة العامة التي شرعت لحماية الأموال بوجه عام.

وهذا النظام القانوني الخاص نجد في مسلك المشرع الجنائي لحماية المرافق والأموال العامة من أي عدوان يقع عليها على الرغم من أن الأصل في الأموال العامة أنها أموال لها من النصوص الجنائية ما يتسع لحمايتها، إلا أن المشرع قد أورد لها نظاماً قانونياً خاصاً يستمد خصوصيته بالنظر إلى ما يتصف به المال المشمول بالحماية الجنائية من أنه مخصص للمصلحة العامة.

كما أن من الأسباب التي دعت المشرع أن يخرج الأموال العامة من نطاق القاعدة العامة من حيث الحماية هو أن المالك لها شخص معنوي هو الدولة أو غيرها، لأشخاص

الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
	مقدمة
2	التعريف بموضوع البحث
3	اهمية موضوع البحث
5	اسباب اختيار موضوع البحث
8	اهمية الدراسة المقارنة
9	الخططة العامة للبحث

الباب التمهيدي

ماهية المرافق والاموال العامة

11	تمهيد
19	الفصل الاول: ماهية المرافق العامة
22	المبحث الاول: التعريف بالمرافق العامة
28	المبحث الثاني: انواع المرافق العامة
42	الفصل الثاني: ماهية اموال الدولة فى فرنسا
46	المبحث الاول: المعيار المميز للاموال العامة فى فرنسا
53	المبحث الثاني: طبيعة حق الدولة فى الاموال العامة فى فرنسا
59	المبحث الثالث: انواع الاموال العامة فى فرنسا
66	الفصل الثالث: ماهية الاموال العامة فى التشريعين المصرى والكويتى
70	ماهية الاموال العامة فى الشريعة الاسلامية
78	المبحث الاول: المعيار المميز للاموال العامة فى التشريعين المصرى والكويتى
85	المعيار المميز للاموال العامة فى الشريعة الاسلاميه
90	المبحث الثاني: طبيعة حق الدولة فى المال العام فى التشريعين المصرى والكويتى
94	طبيعة حق الدولة الاسلاميه على الاموال العامة
95	الفصل الرابع: الحماية المدنية للمرافق والاموال العامة

97	المبحث الاول: عدم جواز التصرف فى المال العام
102	قاعدة عدم جواز التصرف فى المال العام فى الشريعة الاسلامية
104	المبحث الثانى: عدم جواز الحجز على المال العام
108	قاعدة عدم جواز الحجز على المال العام فى الشريعة الاسلامية
110	المبحث الثالث: عدم جواز تملك المال العام بالتقادم
115	قاعدة عدم جواز تملك المال العام بالتقادم فى الشريعة الاسلامية
119	الملكية العامة فى النظام الانجلو سكسونى

الباب الاول

مظاهر الحماية للأموال العامة فى مفهومى الموظف العام والمال العام

123	تمهيد
131	الفصل الاول: مفهوم الموظف العام فى القانون الادارى
134	المبحث الاول: المدلول الادارى للموظف العام فى التشريع المقارن
141	المبحث الثانى: مدلول الموظف العام فى القضاء المقارن
153	المبحث الثالث: مفهوم الموظف العام فى الفقه المقارن
158	الوظيفة العامة فى الشريعة الاسلامية
164	الفصل الثانى: مفهوم الموظف العام فى قانون العقوبات المقارن
167	المبحث الاول: ذاتية القانون الجنائى فى مجال الموظف العام
172	المبحث الثانى: مدلول الموظف العام فى قانون العقوبات الفرنسى
174	المطلب الاول: المفهوم الضيق للموظف العام فى قانون العقوبات الفرنسى
	المطلب الثانى: الموظف العام فى جريمة الرشوة وملحقاتها فى قانون
180	العقوبات الفرنسى
186	الموظف العام فى جرائم الرشوة فى القانون الامريكى
187	المطلب الثالث: الموظف العام فى جرائم المال العام فى قانون العقوبات الفرنسى
201	المبحث الثالث: مفهوم الموظف العام فى قانون العقوبات المصرى
202	المطلب الاول: المفهوم الضيق للموظف العام فى قانون العقوبات المصرى

	المطلب الثاني: مفهوم الموظف العام في جريمة الرشوة وملحقاتها في
210	قانون العقوبات المصري
215	المكلف بخدمة عامة.
225	الموظف الفعلي.
	المطلب الثالث: مفهوم الموظف العام في جرائم المال العام في قانون
229	العقوبات المصري.
236	المبحث الرابع: مفهوم الموظف العام في قانون الجزاء الكويتي
237	المطلب الاول: المفهوم الضيق للموظف العام في قانون الجزاء الكويتي
	المطلب الثاني: مفهوم الموظف العام في جرائم الرشوة والعدوان على
240	المال العام في قانون الجزاء الكويتي.
247	الفصل الثالث: مفهوم المال العام في قانون العقوبات
248	المبحث الاول: المقصود بالاموال العامة في نصوص قانون العقوبات
258	المبحث الثاني: تحديد نطاق المفهوم الجنائي للاموال العامة
260	المطلب الاول: تحديد المدلول الجنائي للاموال العامة
267	تعريف الاموال العامة بحسب مفهومها الجنائي
270	المطلب الثاني: وقت اكتساب المال صفة العمومية
	الباب الثاني
	مظاهر الحماية الجنائية للمرافق والاموال العامة من الناحية الموضوعية
278	الفصل الاول: العدوان الذي يقع على المرافق والاموال العامة من الموظف العام
278	تمهيد وتقسيم.
280	المبحث الاول: جرائم الاستيلاء على الاموال العامة
280	تمهيد وتقسيم.
281	المطلب الاول: البنیان القانوني لجريمة اختلاس الاموال العامة.
	الفرع الاول: النموذج القانوني لجريمة اختلاس الاموال العامة في التشريع
282	المقارن

- 293 الفرع الثاني: الركن المادى لجريمة اختلاس الاموال العامه فى التشريع المقارن
- 293 أولاً: فعل الاختلاس
- 303 ثانياً: محل الاختلاس
- 319 ثالثاً: علاقة محل الاختلاس بوظيفة الجانى.
- 325 ١- حالة الاختصاص الوظيفى
- 329 ٢- حالة الاختصاص العارض بحيازة المال العام
- 338 الفرع الثالث: الركن المعنوى لجريمة اختلاس الاموال العامة فى التشريع المقارن
- 338 ١- الاتجاه الاول
- 339 ٢- الاتجاه الثانى
- 341 ١- عناصر القصد العام
- 342 ٢- عناصر القصد الخاص
- 345 الفرع الرابع: عقوبة جريمة اختلاس الاموال العامة فى التشريع المقارن
- 345 أولاً: العقوبة الاصلية
- 348 ثانياً: العقوبات التكميلية الوجوبية
- 348 ١- الغرامة النسبية
- 353 ٢- رد الاشياء المختلصة
- 357 ٣- العزل من الوظيفة العامة
- 362 رأينا فى عقوبة العزل
- 363 ١- الملاحظة الاولى
- 364 ٢- الملاحظة الثانية
- 365 ٤- التخفيف من العقوبة *
- 367 ٥- الاعفاء من العقوبة
- 368 * صور الاعفاء من العقوبة

	المطلب الثاني: استيلاء الموظف العام على الاموال لعامة أو تسهيل استيلاء الغير عليها
372	تمهيد
372	الفرع الاول: النموذج القانوني للجريمة في التشريع المقارن
373	اولاً: في قانون العقوبات الفرنسي
373	ثانياً: في قانون العقوبات المصري والكويتي
376	ثالثاً: علة التجريم
378	الفرع الثاني: صفة الموظف العام في الجاني
380	رأينا في صفة الموظف العام في الجاني
383	الفرع الثالث: الركن المادي لجريم الاستيلاء
385	١- صور الركن المادي
385	أ- الصورة الاولى: استيلاء الموظف بنفسه على المحل المشمول بالحماية الجنائية
386	الحالة الاولى
387	الحالة الثانية
388	الحالة الثالثة
390	ب- الصورة الثانية: تسهيل الموظف لغيره الاستيلاء على المحل المشمول بالحماية
391	تكييف فعل التسهيل الصادر من الموظف العام أو من في حكمه
391	الرأى الاول
392	الرأى الثاني
394	تكييف فعل الاستيلاء الصادر من الغير
394	الرأى الاول
395	الحالة الاولى
395	الحالة الثانية
395	الرأى الثاني
	موقف القضاء من تكييف فعل التسهيل الصادر من الموظف العام
396	وفعل الاستيلاء الصادر من الغير
	رأينا في تكييف فعل التسهيل الصادر من الموظف العام وفعل
397	الاستيلاء الصادر من الغير

	ج- الصورة الثالثة: الاستيلاء على المحل المشمول بالحماية الجنائية
408	بغير نية التملك
412	الفرع الرابع: محل الجريمة
412	أ- النوع الاول
412	ب- النوع الثانى
413	ج- النوع الثالث
417	الفرع الخامس: الركن المعنوى لجريمة استيلاء الموظف العام
418	أ- الاتجاه الاول
418	ب- الاتجاه الثانى
419	ج- الاتجاه الثالث
	الفرع الخامس: عقوبة جريمة استيلاء الموظف العام على الاموال العامة
420	أو تسهيل استيلاء الغير عليها.
420	١- العقوبة الاصلية
421	٢- الظروف المشددة
421	٣- العقوبات التبعية والكميلية والتدابير
422	الاستيلاء أو التسهيل غير مصحوب بنية التملك
424	المبحث الثانى: جريمة تريبح الموظف العام من اعمال وظيفته
426	المطلب الاول: النموذج القانونى لجريمة التريبح فى القانون المقارن
426	اولاً: فى قانون العقوبات الفرنسى
431	ثانياً: فى قانون العقوبات المصرى
433	ثالثاً: فى قانون الجزاء الكويتى
437	رابعاً: مدى الأخذ بمبدأ عينية النص الجنائى فى قانون حماية الاموال العامة
440	المطلب الثانى: صفة الموظف العام فى الجانى
446	المطلب الثالث: الركن المادى لجريمة التريبح
447	اولاً: حصول الموظف لنفسه أو لغيره على ربح من اعمال وظيفته.
452	التوسع والاستثناء من نطاق جريمة التريبح فى قانون العقوبات الفرنسى
454	ثانياً: محاولة حصول الموظف لنفسه أو لغيره على ربح من اعمال وظيفته
458	ثالثاً: علاقة السببية بين الربح واعمال الوظيفة

461	المطلب الرابع: الركن المعنوي لجريمة التزوير
461	١- الوضع في فرنسا
462	٢- الوضع في مصر
468	المطلب الخامس: النظام العقابي لجريمة التزوير
468	أولاً: الوضع في فرنسا
469	ثانياً: في قانون العقوبات المصري
471	ثالثاً: في قانون الجزاء الكويتي
474	عرض وتقييم لجريمة تزوير الموظف العام من أعمال وظيفته
474	أولاً: وضع الجريمة في فرنسا
476	ثانياً: وضع الجريمة في مصر
479	ثالثاً: وضع الجريمة في الكويت
481	المبحث الثالث: جرائم الاضرار بالاموال أو المصالح
482	المطلب الاول: الاضرار العمدي بالاموال أو المصالح
483	الفرع الاول: اضرار الموظف عمداً بالاموال أو المصالح
488	الفرع الثاني: تخريب وإتلاف الاموال العامة
493	الفرع الثالث: التعدي على العقارات العامة
498	المطلب الثاني: الاضرار غير العمدي بالاموال أو المصالح
500	الفرع الاول: النموذج القانوني الذي يوثم الاضرار غير العمدي
503	الفرع الثاني: عناصر النموذج القانوني للاضرار غير العمدي
503	١- صفة الجاني
503	٢- الفعل المادي
505	٣- الركن المعنوي
506	٤- عقوبة جريمة التسبب في الحاق ضرر بالاموال أو المصالح
508	المبحث الرابع: جرائم الموظف العام التي تقع أخلاقاً بالمبادئ التي تحكم
508	المرفق العام
510	المطلب الاول: الجرائم التي تخل بمبدأ استمرارية المرافق العامة

- 511 الفرع الاول: إضراب الموظفين العموميين
- 512 ١- الاضراب فى القانون الفرنسى والانكليزى
- 515 ٢- الاضراب فى القانون المصرى
- خروج المشرع المصرى بالنسبة للمرضيين فى جرائم الاضراب على قواعد
- 518 القانون الجنائى الخاصة بالاشتراك
- 522 ٣- الاضراب فى القانون الكويتى
- 523 الفرع الثانى: جريمة امتناع القاضى عن الحكم
- 528 المطلب الثانى: الجرائم التى تـخل بمبدأ المساواة امام المرافق العامة
- 530 الفرع الاول: جريمة الرشوة المرتكبة من الموظف العام
- 534 الفرع الثانى: جريمة اخلال الموظف بنظام توزيع السلع
- 538 الفرع الثالث: جريمة توسط الموظف لدى قاض أو محكمة
- الفصل الثانى: العدوان الذى يقع على المرافق والاموال العامة من غير
- 543 الموظف العام
- المبحث الاول: الجرائم العمدية التى تقع على المرافق والاموال العامة
- 544 من غير الموظف العام
- المطلب الاول: جرائم التخريب والاتلاف التى تقع على المرافق والاموال العامة 545
- 546 الفرع الاول: جرائم التخريب والاتلاف فى قانون العقوبات الفرنسى
- 550 الفرع الثانى: جرائم التخريب والاتلاف فى قانون العقوبات المصرى
- 555 اولاً: الركن المادى
- 555 ثانياً: الركن المعنوى
- مدلول القصد الجنائى فى معنى المذكرة الايضاحية لقانون العقوبات
- 556 قضاء محكمة النقض المصرية
- 572 الفرع الثالث: جريمة التخريب والاتلاف فى قانون الجزاء الكويتى
- 577 المطلب الثانى: جرائم السرقة التى تقع على بعض المرافق العامة
- 577 السرقة التى تقع على مرفق الدفاع ومرفق المواصلات
- 579 سرقة واختلاس واتلاف الاوراق الحكومية

- المطلب الثالث: جرائم التعدي على العقارات العامة الواقعة
 583 من غير الموظف العام
 584 خصائص جرائم التعدي على العقارات العامة.
 585 بيان الحماية الجنائية والعقارات العامة مقارنة بالعقارات الخاصة
 588 المطلب الرابع: جرائم المتعهدين ضد المرافق العامة
 589 في قانون العقوبات الفرنسي
 591 ١- صفة الجاني
 592 ٢- وقت ومكان ارتكاب الجريمة
 592 ٣- القيود الواردة على هذه الجريمة
 593 في قانون العقوبات المصري
 601 في قانون الجزاء الكويتي
 المطلب الخامس: صور مستحدثة لبعض الجرائم العمدية التي تقع عدواناً
 602 على المرافق الاموال العامة من آحاد الناس في دولة الكويت.
 الفرع الاول: جريمة تأخير وصول الاخطار أو البيان المنصوص عليها في
 603 القانون رقم ١ لسنة ١٩٩٣م بشأن حماية الاموال العامة
 الفرع الثاني: جريمة الامتناع عن التبليغ عن الجرائم المنصوص عليها في
 606 القانون رقم ١ لسنة ١٩٩٣م بشأن حماية الاموال العامة
 الفرع الثالث: جريمة الادلاء ببيانات كاذبة أو بمعلومات غير صحيحة إلى
 609 الجهات المختصة أو اخفاء البيانات أو المعلومات عنها.
 المبحث الثاني: الجرائم الغير عمدية التي تقع على المرافق والاموال العامة
 من غير الموظف العام.
 611 جريمة الاهمال في الحفاظ على الاوراق أو السندات أو السجلات الحكومية
 614 الفصل الثالث: حماية الاموال العامة في الشريعة الاسلامية
 618 المبحث الاول: الاجراءات الوقائية لحماية الاموال العامة في الشريعة الاسلامية
 620 ١- اسناد المناصب لأكفأ العاملين وأقدرهم
 623 ٢- اختيار الشخص قبل تولية الوظيفة
 623 ٣- الرقابة المستمرة لشاغل الوظيفة العامة
 627 ٤- عدم جواز الجمع بين الوظيفة العامة وغيرها من الاعمال

رقم الصفحة	الموضوع
629	٥- المحافظة على الأسرار الوظيفية
630	٦- المحافظة على الاموال العامة
632	المبحث الثاني: عقوبة سرقة الاموال العامة في الشريعة الاسلامية
632	تمهيد
632	١- جرائم الحدود
632	٢- جرائم القصاص
632	٣- جرائم التعزير
634	المطلب الأول: تعريف السرقة ودليل التحريم
635	انواع السرقة في الشريعة الاسلامية
635	١- النوع الاول
636	٢- النوع الثاني
	المطلب الثاني: موضع جريمة سرقة الاموال العامة بين الجرائم الحدية
638	والجرائم التعزيرية
638	الرأى الاول
639	الرأى الثاني
640	رأينا في موضع جريمة سرقة الاموال العامة
645	اذا كان الجاني موظفاً عاماً
646	١- حرق متاع الغال وضربه
646	٢- المصادره والرد
647	٣- العزل من الوظيفة
648	موقف الدول الاسلامية من جريمة سرقة الاموال العامة
649	١- المملكة العربية السعودية
654	٢- الجماهيرية العربية الليبية
654	٣- جمهورية مصر العربية
655	هل تنقضى دعوى سرقة الاموال العامة وتسقط عقوبتها بالتقادم؟

الباب الثالث

مظاهر الحماية الجنائية للأموال العامة من الناحية الاجرائية

- تمهيد 657
- الفصل الاول: الاحكام الخاصة بإنقضاء الدعوى الجنائية في جرائم الاموال العامة 658
- المبحث الاول: الاحكام الخاصة بتقادم الدعوى الجنائية في جرائم الاموال العامة 660
- ١- القاعدة العامة في تقادم الدعوى الجنائية في التشريع الفرنسى 661
- ٢- القاعدة العامة في تقادم الدعوى الجنائية في التشريعين المصرى والكويتى 662
- ٣- الاستثناء الوارد على تقادم الدعوى الجنائية في التشريعين المصرى والكويتى 663
- مدى انسحاب حكم المادة (٥٢) جزاء كويتى على قانون حماية الاموال العامة الجديد رقم ١ لسنة ١٩٩٣م. 671
- المبحث الثانى: الاحكام الخاصة بوفاة المتهم كسبب لإنقضاء الدعوى الجنائية
- الدعوى الجنائية في جرائم الاموال العامة 677
- ١- القاعدة العامة 677
- ٢- الاستثناء على القاعدة العامة 678
- الفصل الثانى: مظاهر الحماية الاجرائية للأموال العامة فى مرحلة التحقيق 639
- المبحث الاول: الاختصاص برفع الدعوى الجنائية ومباشرتها فى جرائم الاموال العامة 684
- المطلب الاول: الاختصاص برفع الدعوى الجنائية فى جرائم الاموال العامة التى تقع من غير الموظف العام 685
- المطلب الثانى: الاختصاص برفع الدعوى الجنائية فى جرائم الاموال العامة التى تقع من الموظف العام 687
- المطلب الثالث: العله من وضع المادتين (٣/٦٣) و(٨مكرراً) اجراءات مصرى والمادة (١٠٨) اجراءات كويتى. 690
- ١- من هو الموظف العام الذى يتمتع بالحماية الاجرائية 691
- ٢- هل يقتصر حكم المواد (٣/٦٣) (٨مكرراً) اجراءات مصر والمادة (١٠٨) اجراءات كويتى على جرائم العمد التى يرتكبها الموظفون العموميون 692
- ٣- اقامة الدعوى الجنائية على الموظف العام ممن لا يملك الحق فى إقامتها 692

- ٤- تقييم المواد التي تقر حماية إجرائية للموظف العام وبيان كيف
عالج المشرع الفرنسي الحديث المواد التي تقابلها 693
- المبحث الثالث: مظاهر الحماية للاموال العامة في التدابير الخاصة اثناء
مرحلة التحقيق 697
- المطلب الاول: منع المتهم في جرائم الاموال العامة من التصرف
في امواله وادارتها 699
- ١- موضع الاجراءات التحفظية من مراحل الدعوى الجنائية 701
- ٢- نطاق الاجراءات التحفظية من حيث مدى تأثيرها على حرية المتهم 702
- ٣- نطاق الاجراءات التحفظية من حيث الاموال محل التدابير 704
- ٤- شروط اتخاذ تدبير المنع من التصرف والاداره 707
- ٥- التظلم من أمر المنع من الادارة والتصريف 711
- المطلب الثاني: تتبع الاموال محل الجريمة خارج إقليم الدولة 713
- المطلب الثالث: وقت انتهاء تدبير المنع من التصرف والادارة 716
- ١- الحالة الاولى 716
- ٢- الحالة الثانية 717
- المطلب الرابع: بطلان التصرفات المالية التي اجراها المحكوم عليه والمتعلقة
باحدى جرائم الاموال العامة 719
- ١- استثناء من القاعدة العامة 719
- ٢- نطاق هذا الاستثناء 720
- ٣- نطاق سريان المادة (٢٨) من قانون حماية الاموال العامة الكويتي 721
- الفصل الثالث: مظاهر الحماية الاجرائية للاموال العامة في مرحلة المحاكمة 723
- انواع المحاكم بصورة عامة 723
- المبحث الاول: مظاهر الحماية الاجرائية في المحاكم المختصة بنظر جرائم
الاموال العامة 727
- اختصاص محاكم إستثنائية بنظر الجرائم التي تقع عدواناً على الاموال العامة 733
- أ- اختصاص محاكم أمن الدولة في ظل قانون الطوارئ 733
- ب- اختصاص محاكم أمن الدولة الدائمة في ظل القانون
- رقم ١٠٥ لسنة ١٩٨٠ 734

736	المبحث الثاني: مظاهر الحماية الاجرائية فى الاحكام الابتدائية الصادره فى جرائم الاموال العام
739	المبحث الثالث: غاية المشرع من تجنيح بعض الجنايات فى جرائم الاموال العامة
744	الفصل الرابع: ضوابط تسبب الاحكام الجنائية فى جرائم الاموال العامة
745	المبحث الاول: تسبب الاحكام الجنائية بوجه عام
747	المبحث الثانى: عناصر الحكم الجنائى
747	العنصر الاول: الدياجه
749	اولاً: بيان نص القانون
750	ثانياً: بيان الواقعة المستوجه للعقوبة والظروف التى وقعت فيها
751	ثالثاً: لزوم أن يشتمل الحكم على الرد على الطلبات الهامة والدفع الجوهريه
751	العنصر الثالث: المنطوق
753	المبحث الثالث: تسبب الاحكام الجنائية فى جرائم الاموال العامة
754	المطلب الاول: فى بيان الواقعة المستوجه للعقوبة
760	المطلب الثانى: فى الرد على الطلبات الهامة والدفع الجوهريه
766	الخاتمة
774	قائمة المراجع
774	المراجع العربية
794	المراجع الاجنبية